صوم التطوع

ترك صيام يوم عرفة لظروف نفسية

السؤال: لم أصم يوم عرفة لظروفٍ نفسيةٍ قاهرة، وأيضًا لا أنوي صيام عاشوراء، فهل آثم بهذا؟

الجواب: صيام يوم عرفة ويوم وعاشوراء مستحب ومتأكِّد، وصيام يوم عرفة يُكفِّر السنة الماضية والسنة الباقية، وصيام يوم عاشوراء يُكفِّر سنة، ولا يترك صيامَهما إلا محرومٌ، لكنه لا إثم عليه إذا ترك ذلك، فإن كان تركه من غير اختياره، وفي قرارة نفسه أنه لو قَدر على ذلك لصام، ومُنع منه منعًا قهريًّا، فإنه يُرجى أن يكون حكمه حكم المريض الذي يُكتب له ما كان يعمله وهو صحيح، فإن كان يصوم يوم عرفة وعاشوراء أيام صحته، ثم حصل له هذا العارض القهري، ومُنع من الصيام بغير اختياره ولا إرادته، فإنه حينئذٍ يُرجى أن يُكتب له ما كان يصومه في صحته، وإلا فالأصل أن هذا الصيام مسنون، ولا يترتب عليه إثم، لكن رُتِّب عليه فضل عظيم، ولا يترك صيامَهما إلا محرومٌ.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الثالثة والعشرون، ١٤٣٢/١/١٩.